الجمهورية اللبنانية

مجلس النواب

اقتراح قانون معجل مكرر

يرمي إلى تمديد العمل بالقانون رقم ٢٣٧ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٦

(تعليق المهل القانونية والقضائية والعقدية وتعليق أقساط الديون)

مادة وحيدة:

أولاً:

يُمدد العمل بأحكام القانون رقم ٢٣٧ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٦ بكافة مندرجاته، والمنشور في ملحق العدد ٢٩ من الجريدة الرسمية تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٢، وذلك اعتباراً من ٢٠٢٢/١/١ ولغاية ٢٠٢٢/٦/٣٠.

ثانياً:

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بيروت في: ١٢/١٠/٢٠٢١ **النائب**

الأسباب الموجبة

في ظل استمرار انتشار جائحة فيروس كورونا (COVID 19)، وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٩ على توصية المجلس الأعلى للدفاع بتمديد إعلان التعبئة العامة من الاول من تشرين الأول الحالي لغاية ٣١ كانون الأول ٢٠٢١، والإبقاء على الإجراءات والتدابير المقررة سابقاً.

وحيث أنه يقتضي، حمايةً لأصحاب الحقوق، تمديد أحكام القانون رقم ٢١٢ تاريخ ٢٠٢١/١/١٦ الذي نص في الفقرة ثانياً منه على تعليق جميع المهل القانونية والقضائية والعقدية الممنوحة لأشخاص الحقين العام والخاص حكماً، سواء أكانت هذه المهل شكلية أو إجرائية أو امتد أثرها إلى أساس الحق طول فترة الإغلاق الكامل المحددة أو التي تحدد استناداً إلى قرار إعلان حالة التعبئة العامة والمتخذ بموجب المرسوم رقم ٧٣١٥ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣١.

وحيث أنه يقتضي أيضاً تمديد العمل بأحكام القانون رقم ٢٣٧ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٦ (الذي مدد العمل بالقانون رقم ١٩٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٩ اعتباراً من ٢٠٢١/٧/١ ولغاية ٢٠٢١/١٢/٣١) وبالتالي تمديده مجدداً لغاية ٢٠٢٢/٦/٣٠.

في ضوء كل ما تقدم، جرى تقديم اقتراح القانون المعجل المكرر المرفق، آملين من المجلس النيابي الكريم مناقشته وإقراره.